


جامعة الزينونة  
EZ-ZITOÜNA UNIVERSITY

## مذكرة تفاصيل

بيان

العنوان: زعفرانة - قرطاج - تونس

و



## مذكرة تفاهم

إن جامعة الزيتونة الكائن مقرها بالجمهورية التونسية، والممثلة في شخص رئيسها الدكتور هشام قريبة؛

وجامعة الجزائر 1 الكائن مقرها بـ 2 شارع ديدوش مراد الجزائر، الممثل في شخص مديره الدكتور بن تليس عبد الحكيم المشار إليهما في ما يلي بـ "الطرفين المتعاقددين" ؟

بعد اطلاعهما على :


- اتفاقيات التعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- التصوص القانونية المنظمة للتعليم العالي في البلدين ؟

وسعياً منها إلى إرساء علاقة متميزة بين بلديهما وإلى تنمية تعاون متعمق في ميادين البحث والتدرس يهدف إلى النهوض بهذين القطاعين ويشمل جميع المجالات ذات الاهتمام المشترك ؛  
اتفقا على المبادئ التالية :

### الفصل الأول

يشجع الطرفان :

- تبادل المعلومات والوثائق والنشرات العلمية (النشريات والدوريات).
- تبادل التجارب في ميادين البحث والتدرس ذات الاهتمام المشترك.
- إنجاز مشاريع بحث مشتركة.
- التشجيع على الإشراف المشترك على أطروحتات الدكتوراه.



- تنظيم مشترك لندوات وتظاهرات علمية (مؤتمرات علمية).
- تنسيق التعاون بين المؤسستين بهدف استكشاف الإمكانيات المتاحة للتعاون في إطار التعاون المتمدد الأطراف.
- تبادل الباحثين والمدرسين.
- تبادل الطلبة في مرحلتي الماجستير والدكتوراه.

### الفصل الثاني

- يتم تبادل الباحثين والمدرسين في إطار زيارات قصيرة تخضع للموافقة المسقبة للطرفين.
- ويقوم الطرف الموفد بإعلام العُزف المضيف قبل شهر على الأقل بالموعد المحدد لوصول الزائرين.

### الفصل الثالث

يعتَهَدُ الزائرون باحترام الترتيب والأنظمة الدّاخلية الجاري بها العمل في المؤسسات الضيفية.

### الفصل الرابع

يعتَهَدُ الطرف الموفد بنفقات السفر ذهاباً وإياباً، في حين يتعهّد الطرف المضيف بنفقات الإقامة والتّنقلات الدّاخلية للزائرين.

### الفصل الخامس

يتم ضبط نفقات تنظيم التّظاهرات العلمية المشتركة (اللّنّدوات أو المؤتمرات العلمية) على النحو التالي:

- يتعهّد الطرف الموفد بنفقات سفر المبعوثين.



- ويتعهد الطرف المضيف بكل نفقات تنظيم التظاهرة (الندوة أو المؤتمر).

### الفصل السادس

يتم إنجاز مشاريع البحث المشتركة اعتمادا على اتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد طرق التمويل والتصرف والاستعمال المشترك لنتائج البحث.

### الفصل السابع

يخضع الإشراف المشترك على أطروحتات الدكتوراه إلى اتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد الأهداف وبرامج التدريس وطرق التمويل والتسهيل (التيسييرات).

### الفصل الثامن

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من الطرفين وهي سارية المفعول خمس سنوات قابلة للتجديد ضمنيا.

### الفصل التاسع

يمكن فسخ هذه الاتفاقية نزولا عند طلب أحد الطرفين بعد إعلام الطرف المقابل بذلك كتابيا بثلاثة أشهر على الأقل قبل نهاية سريان مفعولها. ولا ينجر عن ذلك إلغاء المشاريع التي تم الشروع في إنجازها قبل الفسخ.

### الفصل العاشر

في حالة اختلاف بين الطرفين حول كيفية تفسير أو تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، يعهد إلى لجنة مشتركة مكونة من ممثلين عن كل طرف للبت في الأمر.



حررت بـ... في :

الإمضاء

التاريخ: ..... 30 ماي 2019 .....

مدببي رئيس جامعة الجزائر 1

وزير جامعة الجزائر 1 بالنيابة



التاريخ: ..... 27 جوان 2019 .....

رئيس جامعة الزيتونة

